

إحكام الأحكام

الحديث 408 : مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الخ .

408 - و لمسلم [مثل المجاهد في سبيل الله - و الله أعلم بمن جاهد في سبيله - كمثل الصائم القائم و توكل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه سالما مع أجر أو غنيمة] .

الضمان و الكفالة ههنا : عبارة عن تحقيق هذا الموعود من الله سبحانه و تعالى فإن الضمان و الكفالة : مؤكدان لما يضمن و يتكفل به و تحقيق ذلك من لوازمها و قوله [لا يخرج إلا جهاد في سبيلي و إيمان بي] دليل على أنه لا يحصل هذا الثواب إلا لمن صحت نيته و خلصت من شوائب إرادة الأغراض الدنيوية فإنه ذكر بصيغة النفي و الإثبات المقتضيين للحصر . و قوله [فهو علي ضامن] قيل : إن فاعلا ههنا بمعنى مفعول كما قيل في { ماء دافق } و { عيشة راضية } أي مدفوق و مرضية على احتمال هاتين اللفظتين لغير ذلك . و قد يقال إن ضامنا بمعنى ذا ضمان كلابن و تامر و يكون الضمان ليس منه و إنما نسب إليه لتعلقه به و العرب تضيف لأدنى ملابسة .

و قوله أرجعه مفتوح الهمزة مكسور الجيم من رجه ثلاثيا متعديا و لازمه و متعديه واحد قال الله تعالى { فإن رجعت الله إلى طائفة منهم }